

ويدخل في سكوته ﷺ عن فعل تركه الإنكار على قوم فعلوا فعلاً وبلغه هذا الفعل .

مثال ذلك : ما رواه البخارى في «صحيحه» عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

« قال النبي ﷺ يوم الاحزاب لا يصلين أحدُ العصرِ إلا في بنى قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيهم ، وقال بعضهم : بل نصلى ، لم يُرد منا ذلك . فلذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعترف واحداً منهم » (١)

فتركه ﷺ للتعقيب على ما فعل القوم بالإنكار مثلاً يعتبر إقراراً لهم على ما فعلوا .
٣- الإشارة :

قد تكون الإشارة تقريراً منه ﷺ لفعل حدث في حضرته .
مثال ذلك : ما روى عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها أنها قالت :
« أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلى بالناس في مرضه فكان يصلى بهم . فوجد رسول الله ﷺ خفياً فخرج . وإذا أبو بكر يؤمُّ الناس فلما رآه أبو بكر استأخر .

فأشار إليه رسول الله ﷺ ، أى كما أنت فجلس رسول الله ﷺ حذاء أبى بكر ، إلى جنبه . فكان أبو بكر يصلى بصلاة رسول الله ﷺ والناس يصلون بصلاة أبى بكر .

وفى رواية « فأوما إليه النبي ﷺ أى مكانك » (٢) .

(١) أخرجه البخارى في «صحيحه» كتاب المغازى باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ، ومحاصرته أيامهم ج ٧ / ٤٧١ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في «سننه» كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ج ١ / ٢٨٩ ، ٢٤٠ .

الحامل على قول الصحابة : (من السنة كذا)

لجأ الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أحياناً إلى أن يقولوا : من السنة كذا ونحوها من العبارات دون رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ بقولهم : قال رسول الله ﷺ أو سمعنا رسول الله ﷺ لأمر منها :

١- التورع والاحتياط :

يقول الإمام السيوطي رحمه الله :

(تركوا الجزم بذلك تورعاً واحتياطاً ومن هذا قول أبي قلابة عن أنس : من السنة إذا تزوج الرجل البكر - على الثيب أقام عندها سبعاً وقَسَم ، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثاً ثم قَسَم ، قال أبو قلابة : ولو شئت لقلت إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ ^(١))

أى لو قلت لم أكذب ، لأن قوله من السنة هذا معناه لكن إيراده بالصيغة التي ذكرها الصحابي أولي ^(٢)

روى مسلم في «صحيحه» عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال «الفأرة مسخ» وأية ذلك يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربُه ويوضع بين يديها لبن الإبل فلا تذوقُه فقال له كعب : أسمعتَ هذا من رسول الله ﷺ ؟

قال : أفأنزلت على التوراة ١٢ ^(٣)

٢- أو الشك في الصيغة التي سمع بها أمي «قال رسول الله ﷺ» أو «نبى

الله» أو نحو ذلك كسمعت أو حدثني ، وهو ممن لا يرى الإبدال ^(٤)

(١) أخرجه البخارى في «صحيحه» كتاب النكاح باب إذ تزوج الثيب على البكر ج ٩ / ٢٢٤ .

(٢) تدريب الراوى ج ١ / ١٨٩ ، النخبة الفهبانية ص ٩٤ .

(٣) صحيح مسلم كتاب الزهد باب في الفأرة وأنه مسخ ٢٢٩٤ / ٤ .

(٤) فتح المغيب للسخاوى ج ١ / ١٢٥ .

٣- أو للإيجاز ، أو ضيق المقام ، وكثيراً ما يجيب العالم عن المسائل التي يعلم حديثها المرفوع ، ويحفظه بحروفه بقوله « من السنة كذا » (١)

٤- أو طلباً للتخفيف وإيثاراً للإختصار (٢)

٥- أو للتفتن في تبليغ الهدى النبوي ، لا سيما وقد يكون الحكم الذي قيل فيه أمرنا ، أو من السنة ، من سنن الأفعال لا الأقوال (٣)

المراد بقول الصحابة : « من السنة كذا »

إذا قال الصحابي : « من السنة كذا » فمراده سنة النبي ﷺ ، لا سنة غيره ، لأن مقصودهم بيان الشرع ولأن السنة لا تنصرف بظواهرها حقيقة إلا إلى الشارع فإنه الفرد الكامل ولأنه أصل ، وسنة غيره إنما هي تبع في كلامهم فحمل كلامهم على الأصل أولى (٤)

وقد ذهب إلى هذا الخطيب البغدادي في «الكفاية» (٥) والإمام العراقي في «التقييد والإيضاح» (٦) ويعمل ذلك بقوله : « من السنة كذا »

«لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله ﷺ وما يجب اتباعه . . . فلا فرق بين أن يقول ذلك في زمان رسول الله ﷺ أو بعده . . .»

وإلى هذا أيضاً ذهب الإمام السخاوي (٧) رحمه الله تعالى . . .

والدليل على أن قولهم : « من السنة » يعنون به سنة النبي ﷺ ما رواه البخاري في «صحيحه» من حديث ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر

(١) قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٦ ، النخبة النبهانية ص ٩٤ .

(٢) فتح المغيب للسخاوي ج ١ / ١٢٥ .

(٣) قواعد لتحديث للقاسمي ص ١٤٦ .

(٤) منهج ذوي النظر لترمسي ص ٥٣ .

(٥) الكفاية للخطيب ص ٤٢١ .

(٦) التقييد والإيضاح للعراقي ص ٦٩ ، ١١٠ .

(٧) فتح المغيب للسخاوي ج ١ / ١١٢ ، ١١٣ .

عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له : إن كنت تريد السنة فهجر
بالصلاة ، قال ابن شهاب : فقلت لسالم أفعله رسول الله ﷺ ؟
فقال : وهل يعنون بذلك إلا سنته (١)

يقول الإمام السيوطي معلقاً على هذا الحديث :

(. فنقل سالم وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد الحفاظ من
التابعين عن الصحابة أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي
ﷺ (٢)

وما نص عليه الإمام الشافعي في الأم في باب عدد كفن الميت ، بعد أن
ذكر ابن عباس والضحاك ابن قيس ، وهما رجلان من أصحاب النبي ﷺ :
(لا يقولون السنة إلا سنة رسول الله ﷺ (٣)

١- حكم قول الصحابي : « من السنة كذا » :

الرأي الراجح أن هذا القول ، وإن كان موقوفاً لفظاً إلا أنه مرفوع حكماً ،
وهذا هو رأي الجمهور ، وعن ذلك من الأئمة :

- ابن جماعة في « المنهل الروي » إذ يقول :

(. . من السنة كذا مرفوع عند أهل الحديث وأكثر أهل العلم ، لظهور أن

النبي ﷺ هو الأمر ، وأنها سنته ، وقال الإسماعيلي وقوم : ليس بمرفوع ،
والأول

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج باب الجمع بين الصلاتين بعرفة ج ٢/ ٥٩٩ .

(٢) تنزيه الراوي ج ١ / ١٨٨ ، ١٨٩ .

(٣) فتح المغيب ج ١ / ١١٢ .

الصحيح . وسواء أقال الصحابي ذلك في حياة النبي ﷺ أم بعده (١) .
وعن قال بهذا الرأي أيضا : الإمام النووي ، والعراقي ، والنسخاوي
وغيرهم من العلماء .

والدليل على أن قولهم « من السنة » يعتبر حديثاً مرفوعاً مسنداً
ما قاله الحاكم في «علوم الحديث» إذ يقول : (. . .) ومنه قول الصحابي
المعروف بالصحة « أمرنا أن نفعل كذا »
« من السنة كذا » وأشباه ما ذكرناه .

إذا قال الصحابي المعروف بالصحة فهو حديث مسند وكل ذلك مخرج في
المسانيد (٢)

يقول الإمام السيوطي :

(. . . مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور قال ابن الصلاح لأن مطلق
ذلك يتصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي ومن يجب اتباع سنته وهو
رسول الله ﷺ وقال غيره لأن مقصود الصحابي بيان الشرع لا اللغة ولا
العادة . .) (٣)

والرأي الثاني :

يرى أن قولهم من «السنة كذا» لا يعتبر حديثاً مرفوعاً ، وإنما يعتبر حديثاً
موقوفاً (٤) ، لاجتماع أنه من غير النبي ﷺ كسنة البلد وسنة الخلفاء الراشدين

(١) المنهل الزوي ص ٤٩ .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٢ .

(٣) تريب الراوي ج ١ / ١٨٨ .

(٤) مسلم بشرح النووي ج ١ / ٢٠ .

فمحل الخلاف إذا كان للاجتهاد في المروى مجال (١) ،

وقد استبعد الإمام السيوطي هذا الرأي (٢)

وقد علل الخطيب البغدادي حكم رفع قول الصحابي : « من السنة كذا » بقوله : (وقد يفصل بين القائل لذلك من الصحابة وبين القائل له ممن بعدهم بأن القائل له من الصحابة وقد جعل له بحق معاصرة رسول الله ﷺ تلقيه عنه والسماع منه ...) (٣)

حكم قول الصحابي :

« كنا نفعل أو نقول أو نرى كذا ونحو ذلك » يقول الإمام ابن جماعة : (قول الصحابي «كنا نفعل كذا» إن أضافه إلى زمن النبي ﷺ فالصحيح أنه مرفوع ، وبه قطع الحاكم والجمهور ، وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي : موقوف ، وهو بعيد لأن الظاهر أنه اطلع عليه وقرره ، وكذا قول الصحابي : «كنا لا نرى بأساً بكذا» ورسول الله ﷺ فينا ، ونحو ذلك ، وإن لم يصفه إلى زمن النبي ﷺ فهو موقوف (٤)

فابن جماعة رحمه الله حصر الخلاف في قولين ، وهما :

الأول : الرفع ، وذلك إذا أضاف الصحابي القول أو الفعل ..

إلى عهده ﷺ . الثاني : الوقف إن لم يصفه .

وذكر الإمام السخاوي سبعة آراء في هذه المسألة وهي باختصار كما يلي :

الأول : الرفع مطلقاً . الثاني : الوقف مطلقاً .

الثالث : الرفع إن أضاف ، والوقف إن لم يصف ذلك لعهده ﷺ .

(١) فتح الباقى على ألفية العراقي ج ١ / ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٦ ، ١٣٦ ، ١٣٧ .

(٢) التدریب ج ١ / ١٨٨ .

(٣) الكفاية للخطيب ص ٤٢٢ .

(٤) المنهل الروى لابن جماعة ص ٤٨ .

الرابع : التفصيل بين أن يكون ذلك الفعل مما لا يخفى غالباً فمرفوع ، ويخفى كقول بعض الأنصار : كنا نجامع فنكسل ، ولا نغتسل فموقوف .
الخامس : وهو أنه إن أوردته في معرض الاحتجاج فمرفوع ، وإلا فموقوف .
السادس : وهو أنه إن كان قائله من أهل الاجتهاد فموقوف ، وإلا فمرفوع .
السابع : وهو الفرق بين كنا نرى ، وكنا نفعل بأن الأول مشتق من الرأي ، فيحتمل أن يكون مستنده تنصيهاً واستنباطاً أما قوله كنا نفعل ونحوه فحجة في قول كل الأئمة (١)
يقول البخاري :

(وكل ما أوردناه من الخلاف حيث لم يكن في القصة إطلاعه ﷺ .
أما إذا كان . . فحكمه الرفع إجماعاً (٢)

ب- حكم قول التابعي : « من السنة كذا » :
قال الإمام النووي رحمه الله تعالى :

(. . إذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح أنه موقوف ، وقال بعض أصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل) (٣)
وقد أشار العراقي في « التقييد والإيضاح » إلى أن الشافعي رضى الله عنه كان يرى في القديم أن ذلك مرفوع إذا صدر من الصحابي أو التابعي ، ثم رجع عنه لأنهم قد يطلقونه ويريدون سنة البلد ، وبين أن المراد بالرجوع هنا أي عما إذا قاله التابعي (٤)

هذا وقد ألحق الشافعي رضى الله عنه سعيد بن المسيب بالصحابة في قوله :
من السنة كذا ، فيحتمل أنه مستثنى من التابعي والظاهر حمله على ما إذا اعتضد بغيره . . (٥)

(٢٠١) فتح المغيب للبخاري ج ١ / ١١٨ - ١٢١ .

(٢) مقدمة شرح مسلم للنووي ج ١ / ٣٠ .

(٤) التقييد والإيضاح ص ٦٨ .

(٥) فتح الباقي على ألفية العراقي للأنصاري ج ١ / ١٣٦ ، ١٣٧ .

حكم قول التابعى كنا نفعل :

يقول الإمام السخاوى : (أما إذا جاء عن التابعى :

كنا نفعل فليس بمرفوع قطعاً ، ولا بموقوف إن لم يصفه لزمن الصحابة ، بل مقطوع ، فإن أضافة احتمال الوقف ، لأن الظاهر اطلاعهم على ذلك وتقريرهم له ، ويحتمل عدمه ، لأن تقرير الصحابى لا ينسب إليه بخلاف تقريره عليه السلام . . .) (١)

وأما إذا قال التابعى كانوا يفعلون بكنا فلا يدل كما قال النووى فى شرح مسلم تبعاً للغزالى ، على فعل جميع الأمة بل على البعض فلا حجة فيه إلا أن يصرح بنقله عن أهل الإجماع ، فيكون نقلاً للإجماع (٢)

وعد

فهذا ما شرح الله صدرى لجمعه ، فإن كنت قد وفقت وأصبحت الهدف فحمداً لله وشكراً ، وذلك فضل الله ، وإن كانت الأخرى فأسال الله العفو والعافية وقبول حسن القصد وإخلاص النية .

د/ صالح عبدالوهاب السيد صالح

مدرس الحديث وعلومه بالكلية

(١) المرجع السابق ج ١ / ١٢٧ ، فتح الباقى ج ١ / ١٢٧ ، ١٢٨ .
بخلاف تقريره صلى الله عليه وسلم لأنه أى تقريره أحد وجوه السنن
أنظر : التقييد والإيضاح ص ٦٦ .
(٢) فتح المغيب للسخاوى ج ١ / ١٢٧ .

مصادر البحث


- ١- القرآن الكريم
- ٢- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني وبهامشه شرح الشيخ أحمد بن قاسم العبادي الشفعي علي : شرح جلال الدين محمد بن أحمد المحلى الشافعي علي : (الورقات في الأصول) لإمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله الجويني الشافعي المتوفى سنة ٤٧٨ هـ - ط مصطفى البابي الحلبي - ط الأولى ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م
- ٣- أصول الفقه للشيخ محمد الخضري ط المكتبة التجارية الكبرى - ط السادسة ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م .
- ٤- البداية والنهاية في التاريخ لعماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ - ط دار الفكر العربي ط الثانية سنة ١٣٨٧ هـ .
- ٥- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . تحقيق الأستاذ عبدالوهاب عبداللطيف - ط - الثانية ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م - ط - المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- ٦- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى لأبي العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري - ط - دار الفكر .
- ٧- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - لمحمد بن اسماعيل الأمير الحسنى الصنعائى صاحب (سبل السلام) ت ١١٨٢ هـ تحقيق محمد عجاج الخطيب ط مؤسسة الرسالة .
- ٨- التعريفات للسيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الذين أبي الحسن الحسين الجورجاني الحنفى (ت ٧٤٠ - ٨١٦ هـ) ط مصطفى البابى الحلبي سنة ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م .

- ٩- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن حسين العراقي ت ٣٠٦ هـ - تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ط - مكتبة أنس بن مالك - سنة ١٤٠٠ هـ .
- ١٠- سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ط - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ١١- سنن أبو داود . للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأردني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ط - دار الكتب العلمية بيروت .
- ١٢- سنن ابن ماجة : للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ط - المكتبة العلمية بيروت - لبنان .
- ١٣- سنن الدارقطني - لشيخ الإسلام علي بن عمر الدارقطني (٣٠٦ - ٣٨٥ هـ) ط - عالم الكتب بيروت - ط - الرابعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- ١٤- السنن الكبرى : للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ت ٤٥٨ هـ - ط دار المعرفة بيروت - لبنان .
- ١٥- سنن الدارمي : للحافظ عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي السمرقندي (١٨١ - ٢٢٥ هـ / ٧٩٧ - ٨٦٩ م) تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي ط - دار الكتاب العربي بيروت - ط الأولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- ١٦- شرح الديباج المذهب في مصطلح الحديث لمحمد المشتهر ببلدة بخارة بمنلا حنفي ط - محمد علي صبيح .
- ١٧- شرح الورقات : للإمام جلال الدين المحلي بهامش حاشية النفحات على شرح الورقات . تأليف أحمد بن عبداللطيف الخطيب الجاري الشافعي ط - مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م .
- ١٨- صحيح البخاري : فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد ابن إسماعيل البخاري - للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

- (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) تحقيق محب الدين الخطيب ، ومحمد فؤاد عبدالباقى
 - ط - السلفية - القاهرة - ط - الثانية .
- ١٩- صحيح ابن حبان : الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ترتيب الأمير
 علاء الدين بن بليان الفارسي ت ٧٣٩ هـ تحقيق كامل يوسف الحوت
 - ط - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ٢٠- صحيح ابن خزيمة - ط - المكتب الإسلامي .
- ٢١- صحيح مسلم : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
 النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى
 - ط - دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي
 الحلبي - وصحيح مسلم بشرح النووي - ط - المطبعة المصرية .
- ٢٢- ضوء القمر على نخبة الفكره بقلم : د/ محمد علي أحمددين
 - ط - دار المعارف بمصر - ط - الثانية ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٨ م .
- ٢٣- عمدة القاري شرح صحيح البخاري المسمى بالعيني على البخاري
 للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ت ٨٥٥ هـ
 - ط - دار الفكر .
- ٢٤- في أصول الحديث . للشيخ عبدالحق الدهلوي . تحقيق سلمان
 الحسيني الندوي - ط - دار الصحوة للنشر .
- ٢٥- فتح المغيب شرح ألفية الحديث للعراقي - لشمس الدين محمد بن
 عبدالرحمن السخاوي ت ٩٠٢ هـ - ط - دار الكتب العلمية - بيروت -
 لبنان - ط - أولى ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- ٢٦- فضائل القرآن للنسائي - تحقيق فاروق حماده - ط - دار الثقافة -
 الدار البيضاء .
- ٢٧- فتح الباقي على ألفية العراقي : للخافظ زكريا بن محمد الأنصاري -
 ط - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- ٢٨- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين

- القاسمى - تحقيق محمد بهجت البيطار - ط - دار إحياء الكتب العربية - عيسى الحلبي .
- ٢٩- كثر العمال للمتنى الهندى .
- ٣٠- الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادي أحمد بن على بن ثابت ٤٦٣ - ط - المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- ٣١- اللمع فى أصول الفقه - للشيرازى .
- ٣٢- لسان العرب لابن منظور - ط - دار المعارف .
- ٣٣- منهج ذوى النظر لمحمد محفوظ بن عبدالله الترمسى .
- ٣٤- شرح منظومة علم الأثر (للسيوطى) - ط - الرابعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م - ط - مصطفى البابى الحلبي - مصر .
- ٣٥- مختار الصحاح للرازي طبعة المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٤٥ هـ / ١٩٢٦ م .
- ٣٦- الموافقات فى أصول الأحكام لإبى إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطى الشهير بالشاطبي (ت : ٧٩٠ هـ) - ط - الدار الثقافية العربية - بيروت .
- ٣٧- المعجم الكبير للطبراني - ط - بغداد .
- ٣٨- مسند الإمام عبدالله بن المبارك (ت : ١٨١ هـ) تحقيق صبحى البدرى السامرائى - ط - مكتبة المعارف - بيروت .
- ٣٩- مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث لأبى عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح (ت : ٦٤٢ هـ) - ط - مكتبة المتنبى القاهرة .
- ٤٠- المستدرك على الصحيحين فى الحديث . لأبى عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم النيسابورى (ت : ٤٠٥ هـ) - ط - دار الفكر بيروت ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م .
- ٤١- الموطأ : للإمام مالك بن أنس . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - ط - دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابى الحلبي .

- ٤٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل - ط - دار الفكر العربي .
- ٤٣- المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى . لبدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ٧٣٣ هـ - ط - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ٤٤- معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابورى - ط - مكتبة عابدين - القاهرة .
- ٤٥- مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح : للبلقيني - تحقيق د/ عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطبي) - ط - دار المعارف - القاهرة .
- ٤٦- النخبة النبهانية شرح المنظومة البيقونية - لمحمد بن خليفة النهاني - تحقيق سيد بن عباس الحلبي - ط - مكتبة العلم ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م .
- ٤٧- النهاية فى غريب الحديث والاثر . لمجد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد الجزرى ابن الاثير (٥٤٤ / ٦٠٦ هـ) تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحى - ط - المكتبة العلمية - بيروت - لبنان .



الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣٧٣	المقدمة
٣٧٦	تعريف التقرير النبوى عند العلماء .
٣٧٨	أقسام التقرير:
٣٨١-٣٧٨	التقرير الصريح القولى و أمثله .
٣٨٣-٣٨٢	التقرير الصريح الفعلى و أمثله .
٣٨٤-٣٨٣	التقرير الحكمى ، و حكمه .
٣٨٥-٣٨٤	التقرير الحكمى القولى ، و أمثله .
٣٨٨-٣٨٥	شبهة الرد عليها
٣٨٩	التقرير الحكمى الفعلى و مثاله
٣٩٠	حكم تقريره صلى الله عليه وسلم .
٣٩٦-٣٩١	ما يندرج تحت التقرير الحكمى ، و أمثلة كل نوع
٤٠٤-٣٩٧	أنواع التقرير ، و أمثلة كل نوع .
٤٠٦-٤٠٥	الحامل على قول الصحابة " من السنة كذا " .
٤٠٦	المراد بقول الصحابة : " من السنة " .
٤١٠-٤٠٧	حكم قول الصحابى : " من السنة كذا " أو كنا نفعل ... الخ
٤١١-٤١٠	حكم قول التابعى : " من السنة كذا " أو كنا نفعل كذا .
٤١٦-٤١٣	مصادر البحث
٤١٧	الفهرست

